

قرار لوزير الشباب و الثقافة والتواصل
رقم ١٣٨٣ - بتاريخ ٢٩ سبتمبر ٢٠٢٢

بفتح باب الترشيح لشغل مناصب مديرين جهويين
ومديرين إقليميين ورؤساء مصالح بالمديريات الجهوية

وزير الشباب والثقافة والتواصل،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛

- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية؛

- بناء على المرسوم رقم 2.13.254 الصادر في 10 رجب 1434 (21 مايو 2013) بتحديد اختصاصات و تنظيم وزارة الشباب والرياضة؛

- بناء على المرسوم رقم 2.21.841 الصادر في 10 رجب 1443 (21 أكتوبر 2021) يتعلق باختصاصات وزير الشباب و الثقافة و التواصل؛

- و بناء على قرار وزير الشباب و الرياضة رقم 2266.14 صادر في 20 شعبان 1435 (18 يونيو 2014) بشأن تحديد اختصاصات و تنظيم المصالح اللامركزية لوزارة الشباب و الرياضة، كما وقع تغييره وتميمه بقرار وزير الشباب و الرياضة رقم 932.16 صادر في 20 من جمادى الآخرة 1437 (30 مارس 2016).

قرار ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الشباب و الثقافة و التواصل - قطاع الشباب - عن فتح باب الترشيح لتقلد مهام مديرين جهويين وإقليميين و رؤساء مصالح بالمديريات الجهوية و تحدد المناصب المتباري في شأنها كما يلي:



الرقم الترتيبى	الوحدات الإدارية اللامركزية	المنصب الشاغر
1	المديرية الجهوية بجهة الشرق	مدير جهوي
2		مدير إقليمي بجرسيف
3		مدير إقليمي بالناظور
4		مدير إقليمي بجرادة
5	المديرية الجهوية فاس - مكناس	مدير إقليمي بافران
6	المديرية الجهوية الرباط - سلا- القنيطرة	مدير جهوي
7		رئيس مصلحة الشؤون العامة
8		مدير إقليمي بسيدي قاسم
9		مدير إقليمي بالخميسات
10		مدير إقليمي بسلا
11	المديرية الجهوية بجهة بني ملال - خنيفرة	مدير إقليمي بأزيلال
12		رئيس مصلحة الشؤون العامة
13	المديرية الجهوية بجهة الدار البيضاء- سطات	مدير جهوي
14		مدير إقليمي بسيدي بنور
15		مدير إقليمي بالصويرة
16	المديرية الجهوية بجهة درعة - تافيلالت	رئيس مصلحة الشباب و الرياضة
17		رئيس مصلحة الشؤون العامة
18		مدير إقليمي بتغیر
19		مدير إقليمي بزاکورة
20	المديرية الجهوية بجهة سوس - ماسة	مدير جهوي
21		مدير إقليمي بتزنيت
22	المديرية الجهوية بجهة كلميم - واد نون	رئيس مصلحة الشؤون العامة
23	المديرية الجهوية بجهة الداخلة - واد الذهب	رئيس مصلحة الشؤون العامة

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام مدير جهوي (مماثل لرئيس قسم) في وجه:

- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب -، الذين تتتوفر
فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات
ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
أن يتوفروا على الأقل على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.
- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لماءم رئيس قسم
أو ما يماثله بوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب -.



المادة الثالثة: يفتح باب الترشيح لتقى مهام رئيس مصلحة أو مدير إقليمي في وجهه:

- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب -، الذين توفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، وإذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، أن يكونوا مرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، شريطة التوفير على أقدمية خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بالإدارة، منها أربع (4) سنوات على الأقل، في الدرجة المذكورة.
- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة أو ما يماثله بوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب.-

المادة الرابعة: تحدد مهام المناصب المزمع شغلها والكافاءات المطلوبة كما هو منصوص عليه في الدليل المرجعي للوظائف والكافاءات، في بطائق الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح وجوباً من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح؛
- سيرة ذاتية (CV) تتضمن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- نسخة من الدبلوم أو الشهادة المحصل عليها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية الشاغرة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- موافقة المديرية التي ينتمي إليها المرشح، مع ضرورة إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءاته.

المادة السادسة: يودع ملف الترشيح في ثلاثة نسخ لدى مديرية الموارد البشرية بقطاع الشباب و عبر البريد الإلكتروني candidatures.jeunesse@gmail.com إلى غاية **14 أكتوبر 2022**.

المادة السابعة: تحدث بمقرر وزير الشباب والثقافة والتواصل، لجنة لدراسة الترشيحات و تتولى إجراء المقابلات الانتقائية طبقاً للمادة 9 من المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بشأن كيفية تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على:

الموقع الإلكتروني لقطاع الشباب www.mjs.gov.ma

و على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma

29 سبتمبر 2022

حرر بالرباط في:

عن وزير الشباب والثقافة والتواصل
وبتقديره منه
الكاتب العام لقطاع الشباب

مصطفى مسعودي

